

٢ - وتؤيد قرار مجلس الانماء الصناعي ١ (الدورة ١) بشأن برنامج الاعمال والنشاطات المقبلة لمنظمة الامم المتحدة للانماء الصناعي ؛

٣ - وتدعو منظمة الامم المتحدة للانماء الصناعي الى ان تعتمد ، بالتعاون الوثيق مع مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والانماء ، واللجان الاقتصادية الإقليمية ، ومكتب الشؤون الاقتصادية والاجتماعية في بيروت ، والوكالات المتخصصة المعتمدة ، والوكالة الدولية للملاحة الذرية ، الى دراسة امكانية مضاعفة التعاون الصناعي الدولي لتعزيزها لهدف ووظائف منظمة الامم المتحدة للانماء الصناعي ، مع مراعاة التجارب والاشكال العالية لهذا التعاون الصناعي ؛

٤ - وتلتمس من المدير التنفيذي لمنظمة الامم المتحدة للانماء الصناعي اعلام مجلس الانماء الصناعي في دورته الثالثة عن تنفيذ هذا القرار .

الجلسة العامة ١٦٢٦

١٢ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٧

القرار ٢٣٠٠ (الدورة ٢٢)

المعونة الغذائية المتعددة الاطراف

ان الجمعية العامة ،

اذ تشير الى قرارها ٢٠٦٦ (الدورة ٢٠) المتخذ في ٢٠ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٥ وقرارها ٢١٥٥ (الدورة ٢١) المتخذ في ٢٢ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٦٦ بشأن برنامج الدراسات المتعلقة بالمعونة الغذائية المتعددة الاطراف ، وكذلك الى التوصية الواردة في المرفق التابع للوثيقة النهائية التي اعتمدها مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والانماء في دورته الاولى (١) ،
وان تعي علما مع التقدير بالتقرير المرفق المقدم من الامين العام (٢) ،

وان تعي علما باتفاقية المعونة الغذائية ، التي تشكل جزءا من اتفاق العبوب الدولي لعام ١٩٦٧ وتتضمن ، خاصة ، المبدأ القائل بأن المعونة الغذائية ينبغي ان تعود بالفائدة على البلدان المتنامية القدرة للاغذية فضلا عن البلدان المتنامية التي تعاني الصعوبات الغذائية ،

(١) انظر : 'اعمال مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والانماء' ، المجلد الاول ، الوثيقة

النهائية والتقارير (مشورات الامم المتحدة ، رقم المبيع : 64.II.B.11) ، ص ٣٢ .

(٢) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة الثالثة والاربعون ، المرفقات ،

البندان ٢ و ١٣ من جدول الاعمال ، الوثيقتان E/4352 و Add.1 .

وان تؤكد على ضرورة تأمين التنسيق الفعال لجميع برامج المعونة الغذائية مع توفير الضمان الواجب للمصالح التجارية للبلدان المصدرة للاغذية والمستوردة لها ، ولا سيما البلدان المتنامية ، وللزراعة المحلية في البلدان المستفيدة ،

١ - تلتزم من الامين العام ان يحدد ، بالتعاون مع المدير العام لمنظمة الامم المتحدة للاغذية والزراعة وبالتشاور مع الرؤساء التنفيذيين للوكالات والبرامج الدولية الاخرى المهمة بالامر ، ومع مراعاة ضرورة توفير الضمان الواجب للمصالح التجارية للبلدان المصدرة للاغذية والمستوردة لها ، لاسيما البلدان المتنامية ، وللزراعة المحلية في البلدان المستفيدة ، الى القيام بما يلي :

(أ) سواصلة برنامج الدراسات المتعلقة بالمعونة الغذائية المتعددة الاطراف الذي طلبته الجمعية العامة في قرارها ٢٠٩٦ (الدورة ٢٠) ، وذلك في ضوء الآراء المصرب عنها ، بشأن المشكلة الغذائية العالمية ، في الدورة الرابعة عشرة لمؤتمر منظمة الاغذية والزراعة ، والدورة الثانية والمشرين للجمعية العامة ، والدورة الثانية لمؤتمر الامم المتحدة للتجارة والائماء ؛

(ب) ايلاء اهتمام خاص ، في المرحلة القادمة من الدراسة ، لمشاكل التنسيق بين جميع برامج المعونة الغذائية ، وبحث وتقييم مدى كفاية الترتيبات النظامية المتعددة الاطراف الموجودة وقد رتبها على ان تدبر ، عند الاقتضاء ، معونة غذائية اكبر حجما بكثير ، بما في ذلك امكانية تعديل هذه الترتيبات ؛

٢ - وتدعو الحكومات المعنية الى استخدام الوسائل المتعددة الاطراف في تنفيذ اتفاقية المعونة الغذائية ؛

٣ - وتلتزم من الامين العام ايراد المعلومات اللازمة عن تنفيذ هذا القرار ، في التقرير النهائي الذي سيقدمه عملا بالقرار ٢٠٩٦ (الدورة ٢٠) .

الجلسة العامة ١٦٢٦

١٢ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٧

القرار ٢٣٠١ (الدورة ٢٢)

الانتاج الغذائي

ان الجمعية العامة ،

ان تؤكد على ضرورة مكافحة العجز الغذائي العالمي مكافحة فعالة بمضاعفة الانتاج الغذائي في البلدان المتنامية بواسطة التدابير المتعددة الاطراف والقومية بغية حل مشاكلها الغذائية المباشرة والطويلة الاجل ،